

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الرؤوف الرحيم والصلاة والسلام على الرحمة المهداة إلى الخلق
أجمعين، محمّدٍ وآله وصحبه والتابعين.

وبعد...

كلما قرأت سورة المجادلة تنازعني شعوران يتعلقان بهذه المحاوراة العظيمة
خولة بنت ثعلبة (رضي الله عنها).

شعور أسى الحالة المريرة التي عاشتها وهي تصارع الخوف من فراق الزوج
الحبيب، والبيت الذي بنته يوماً فيوم، والأولاد الذين درجوا تحت نظرها فكبروا ساعة
فساعة، والرجل الذي لم يبخل عليها بشيء مهما نزر، أكلّ هذا تهدمه كلمة نزقة يتفوه
بها زوجها في لحظة لم يصيبه بين الفينة والأخرى؟.

وشعور آخر شعور فخر، واعتزاز بشجاعة هذه الأنصارية وصبرها وهي
تحاور الرسول عليه الصلاة والسلام فيما يعود على نساء الأُمَّة بالخير والاستقرار،
تحاول أن يلغى قانون جاهلي في الظهار بحكم شرعي ذا عقوبة تردع المتهورين من
الرجال كي يبتعدوا عن هذا اليمين الأهوج، هذا الإصرار منها بأدب عالٍ، وخلق
رفيع ، تمزجه بتضرع إلى الله وشكوى ترفعها يديها إلى السماء، حتّى يضح من في
بيت النبوة لها بالبكاء لينزل الأمر الإلهي الفوري بالحل، فيبسم ثغر المصطفى وهو
يهنئها بالفرج الناجز لها ولكل أبناء جنسها إلى يوم الدين.

هذه الحادثة وجدتها متناسقة مع عنوان المؤتمر العلمي الذي ترمع كليتنا
المباركة أن تعقده، فعزمت أن أكتب فيها للمشاركة في هذا المؤتمر، وأنا المرأة التي
هدفت دائماً إلى خدمة النساء المسلمات، وعشت سنين طويلة أدرس في هذه
الكلية الموقرة.

وقد جعلت البحث في مبحثين:

المبحث الأول: في حياة خولة بنت ثعلبة، وزوجها أوس بن الصامت رضي الله
عنهما.

المبحث الثاني: في المجادلة:

عرض الحادثة، سبب الظهار، الأحكام، الفور والتراخي في نزول القرآن
الكريم.

وختمت البحث بإيجاز ما فيه.

والله أسأل أن ينفعننا وأن يغفر لنا أنه سميع مجيب.

المبحث الأول

الصحابية الجليلة خولة بنت ثعلبة

لم يرد اسم هذه المرأة في القرآن الكريم صراحة، وإنما أشير إليها بصفة المُجادلة، لأنها جادلت النبي (ﷺ) في زوجها، وسُميت السورة التي ضمت هذه الآية بالمجادلة، نزل قوله تعالى مخاطباً رسوله الكريم (ﷺ): ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ (المجادلة: ١).

فمن هي هذه المرأة المُجادلة التي سمع الله تعالى قولها وحوارها مع الرسول عليه الصلاة والسلام، وهي تشتكي إلى الله تعالى؟ وما قصتها؟.

اسمها ونسبها:

هي الصحابية الجليلة خولة بنت ثعلبة بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن عوف بن عمرو بن عوف الخزرجية الأنصارية، وما ذكرت من اسمها هو الأصح من الروايات، والذي عليه أكثر أهل العلم^(١)، فقد اختلفت الروايات في اسمها فمنهم من سمّاها خولة، ويقال لها بالتصغير خويلة^(٢)، ومنهم من سمّاها جميلة^(٣).

(١) ورد التصريح بذكر اسمها خولة بنت ثعلبة في رواية الإمام أحمد في (مسنده: ٤٥/٣٠٠، حديث رقم (٢٧٣١٩))، وأبي داود في (سننه: كتاب الطلاق-باب في الظهار، حديث رقم (٢٢١٤))، وابن ماجه في (سننه كتاب الطلاق-باب الظهار: ١/٦٦٦، حديث رقم (٢٠٦٣))، والطبري في (تفسيره: ٢٣/٢٢٧)، وابن أبي حاتم في (تفسيره: ١٠/٣٣٤٢)، والحاكم في (المستدرک: ٢/٥٢٣، حديث رقم (٣٧٩١))، والبيهقي في (سننه الكبرى: ٧/٦٢٨، حديث رقم (١٥٢٤٣))، والواحدي في (أسباب النزول: ص ٤٠٨). قال الحافظ في (الفتح: ١٣/٣٧٤): وهذا أصح ما ورد في قصة المُجادلة وتسميتها ولمزيد فائدة ينظر: الدر المنثور للسيوطي: ٧٠/٨-٧١).

(٢) كذا ذكر ابن عبد البر في (الاستيعاب: ٤/١٨٣١)، وابن كثير في (تفسيره: ٨/٦٧).

(٣) كما ذكر ابن شبة في رواية له في (تأريخه: ٢/٣٩٨)، وأبي داود في (سننه: ٢/٢٦٧، حديث رقم (٢٢١٩))، والحاكم في (المستدرک: ٢/٥٢٣، حديث رقم (٣٧٩٢))، والبيهقي في (معرفة السنن والآثار: ١١/١١٥، حديث رقم (١٤٩٦٨)).

كما اختلفوا في اسم أبيها فمنهم من سمّاه الصامت^(١)، ومنهم من سمّاه حكيم^(٢)، ومنه من سمّاه الدليج^(٣)، ومنهم من سمّاه خويلد^(٤)، ومنهم سمّاه مالك بن ثعلبة^(٥)، والصحيح ما ذكرناه أولاً من أنّ اسمها (خولة بنت ثعلبة).

ولادتها:

لم تسعفني المصادر من تحديد تاريخ ولادتها وهذا ليس غريباً ، فقد ولدت قبل هجرة النبي (ﷺ)، وكان قومها آنذاك لا يابهون بتأريخ ولادة أطفالهم.

صفاتها:

تأكد المصادر نشأت وترعرعت في بيت كريم، ذي فصاحة وأدب وشجاعة،

^(١) كما ورد في رواية أخرجه ابن شبة في (تاريخ المدينة : ٢ / ٣٩٥)، والطبري في (تفسيره: ٢٣ / ٢٢٢)، والطبراني في (المعجم الكبير: ٢٤ / ٢٤٧)، حديث رقم (٦٣٤))، من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن يزيد بن يزيد عن خولة بنت الصامت. قال الطبراني: هكذا قال: خولة بنت الصامت، وهي خولة بنت ثعلبة امرأة أوس ابن الصامت. قال الذهبي في (المغني في الضعفاء : ٢ / ٧٥٤)، وفي (ميزان الاعتدال: ٤ / ٤٢٢) يزيد بن يزيد عن خولة في المجادلة قال البخاري: في صحته نظر. وتبعه ابن حجر في (لسان الميزان: ٨ / ٤٩٥). وروى ابن كثير في (تفسيره : ٨ / ٣٥) عن ابن أبي حاتم باسناده ، قال: المرأة التي جادلت في زوجها خولة بنت الصامت، وأمّها معاذة التي أنزل الله فيها: {ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً} [النور : ٣٣]، قال ابن كثير: صوابه: خولة امرأة أوس بن الصامت.

^(٢) سمّاه عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في رواية أخرجه ابن شبة في (تاريخ المدينة : ٢ / ٣٩٤) بسنده عن خلود بن دعلج، عن قتادة .

^(٣) كما ذكر في رواية أخرجه الطبري في (تفسيره: ٢٣ / ٢١٩) عن أبي العالية.

^(٤) كذا ورد في رواية أخرجه الطبري في (تفسيره: ٢٣ / ٢٢١)، والبيهقي في (سننه الكبرى: ٧ / ٦٢٩)، حديث رقم (١٥٢٤٥) عن عكرمة، عن ابن عباس ، وفيه: " كانت تحته ابنة عم له يقال: لها خويلة بنت خويلد". قال الماوردي في (تفسيره: ٥ / ٤٨٧): وليس هذا بمختلف، خولة بنت ثعلبة. وقيل : بنت خويلد ؛ لأنّ أحدهما أبوها، والآخر جدّها.

^(٥) كذا سمّاه البيهقي في رواية له في (سننه الكبرى: ٧ / ٦٤٢)، حديث رقم (١٥٢٨٤))، بسنده عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة قالت: ظاهر مني زوجي... الحديث.

حَتَّى أَنْ الْمُحْتَمِي بِهِمْ يُطْلَقُونَ لَهُ الْعِنَانُ بِقَوْلِ مَا يَشَاءُ اعْتِمَادًا عَلَى بَسَالَتِهِمْ فِي حِمَايَتِهِ، أَمَّا خَوْلَةُ فَشَبَّتْ فِي هَذَا الْبَيْتِ أَدِيبَةً بَلِيغَةً، كَمَا تَنْبِئُ عَنْ ذَلِكَ مَقَالَاتُهَا الْمَرْوِيَّةُ عَنْهَا.

وَتَأَكِّدُ الْمَصَادِرُ أَنَّ خَوْلَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) تَتَّصِفُ بِالْجَمَالِ، وَارْتِكَازُ الْجِسْمِ حَتَّى أَنَّهَا كَانَتْ مَطْلُوبَةً مَرْغُوبَةً، كَمَا وَصَفَتْ هِيَ نَفْسَهَا أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ).

زواجها:

تَزَوَّجَتْ السَّيِّدَةَ خَوْلَةَ مِنْ ابْنِ عَمَّهَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ بْنِ قَيْسِ ابْنِ أَصْرَمِ بْنِ فَهْرِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ غَنَمِ الْخَزْرَجِيِّ، الْأَنْصَارِيِّ، أَخُو عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَمَّهُمَا قُرَّةُ الْعَيْنِ بِنْتُ عِبَادَةَ بْنِ نَضَلَةَ، خَزْرَجِيَّةٌ، أَنْصَارِيَّةٌ.

وَقَدْ اسْلَمَ وَشَهِدَ بَدْرًا، وَأَحَدًا، وَالْخَنْدَقَ، وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَقَدْ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الصَّحَابِيِّ مَرْتَدِ بْنِ أَبِي مَرْتَدِ الْغَنَوِيِّ^(١)، حَلِيفَ حَمْزَةَ ابْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَكَانَ شَاعِرًا، وَمِنْ شِعْرِهِ:

أَنَا ابْنُ مَزِيْقِيَا عَمْرُو وَجَدِي ... أَبُوهُ عَامِرُ مَاءِ السَّمَاءِ^(٢)

عَاشَ طَوِيلًا بَعْدَ النَّبِيِّ (ﷺ) وَأَدْرَكَ خِلَافَةَ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ (رضي الله عنه)، حَيْثُ تُوْفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ، وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَقِيلَ: ابْنُ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَلَفُوا فِي مَكَانِ وِفَاتِهِ، فَقِيلَ: بِالرَّمْلَةِ مِنْ أَرْضِ فِلَسْطِينَ، وَقِيلَ: بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ.^(٣)

(١) يَنْظُرُ تَرْجَمَتَهُ فِي (مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ لِلْبَغَوِيِّ: ٥/٤٣٠، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ٨/٢٩٩، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ لِأَبِي نَعِيمٍ: ٥/٢٥٦٢، الْاسْتِيعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَصْحَابِ: ٣/١٣٨٣).

(٢) عَزَاهُ إِلَيْهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي (الْاسْتِيعَابِ: ١/١١٨)، وَمَغْلَطَايَ فِي (إِكْمَالِ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ: ٢/٢٩٠) وَعَزَاهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي (أَسَدِ الْغَابَةِ: ١/٣٢٤) لِأَوْسِ بْنِ ضَمْعَجِ الْحَضْرَمِيِّ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

(٣) يَنْظُرُ تَرْجَمَتَهُ فِي (الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى: ٣/٤١٣، الثَّقَاتُ لِابْنِ حِبَانَ: ٣/١٠، مَشَاهِيرُ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ: ص ٣٨، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ لِأَبِي نَعِيمٍ: ١/٣٠١-٣٠٢، الْاسْتِيعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَصْحَابِ: ١/١١٨، أَسَدُ الْغَابَةِ: ١/١٧٢، إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ: ٢/٢٩٠، تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ: ١/١٢٩، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ: ٢/١٨٦، الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ: ١/٣٠٢).

رواياتها:

لقد نقلت كتب الحديث والتفسير والتراجم روايات عدّة عن ظهار زوجها منها، وما قامت به من محاورات لرسول الله (ﷺ) وشكواها إلى الله حتّى نزل القرآن الكريم بسماع حوارها والاستجابة لحل مشكلتها، وقد رواها عنها يوسف بن عبد الله بن سلام. (١)

وفاتها:

كما لم تسعفنا المصادر في بيان تأريخ ولادتها شحت علينا بذكر تأريخ وفاتها، فرضي الله عنها وأرضاها، وجزاها عمّا فعلته للمسلمين خيراً، ولا يضرها أن لا نعرف تأريخ ولادتها ووفاتها.

المبحث الثاني

في حادثة المجادلة

عرض الحادثة

في الروايات الواردة عن هذه الحادثة بعض الاختلافات في الألفاظ والسياقات، لكنها لا تصل إلى حد التعارض، أو التناقض، بل يمكن لملمتها وجمعها للمتأني إذا أخذ بنظر الاعتبار عدة عوامل:

منها الرواية بالمعنى، والاختصار عند البعض، والإطناب عند البعض الآخر، ونظر البعض إلى جانب من الرواية يراه لب الموضوع، في حين يرى غيره أن

(١) ينظر ترجمتها في: (الطبقات الكبرى: ٨/٢٨٠، المنفردات والوحدان ص: ٩٠، التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة: ٢/٨٠٣، الثقات لابن حبان: ٣/١١، البداية والنهاية: ٧/١٥، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٤/١٨٣٠-١٨٣٢، تلقيح فهوم أهل الأثر: ص ٢٩٧، ٢٣٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٢٨/٣١٣، من له رواية في مسند أحمد: ٦٢٠، تهذيب التهذيب: ١٢/٤١٤، الإصابة في تمييز الصحابة: ٨/٧١).

الجانب الآخر هو الأهم، وهنا سنعتمد رواية الصحابية الجليلة خولة نفسها فهي أدري لما حصل لها ولا يمكنها أن تنسى منه ما حدث وإن كانت تلتفت إلى جزئيات سنعرج عليها من روايات الآخرين تزيد الأمر بياناً وتوضيحاً.

فقد أوردت كتب التفسير، والحديث، والسير والتراجم عن خولة بنت ثعلبة (رضي الله عنها) أنها قالت: ((والله فيّ، وفي أوس بن صامت أنزل الله عزّ وجلّ! صدر سورة المجادلة، قالت: كنت عنده، وكان شيخاً كبيراً، قد ساء خلقه، وضجر. قالت: فدخل على يوماً فراجعت به شيء فغضب، فقال: أنت على كظهر أمي، قالت: ثمّ خرج فجلس في نادي قومه ساعة، ثمّ دخل عليّ فإذا هو يريدني على نفسي، قالت: فقلت كلا، والذي نفس خويلة بيده لا تخلص إليّ، وقد قلت ما قلت حتّى يحكم الله ورسوله فينا بحكمه، قالت: فواثبني، وامتنعت منه، فغلبته بما تغلب به المرأة الشيخ الضعيف، فألقيته عني، قالت: ثمّ خرجت إلى بعض جاراتي فاستعرت منها ثيابها، ثمّ خرجت حتّى جئت رسول الله (ﷺ) فجلست بين يديه فذكرت له ما لقيت منه فجعلت أشكو إليه (ﷺ) ما ألقى من سوء خلقه، قالت فجعل رسول الله (ﷺ) يقول يا خويلة ابن عمك شيخ كبير، فانقي الله فيه، قالت: فوالله ما برحت حتى نزل في القرآن فتعشى رسول الله (ﷺ) ما كان يتغشاه، ثمّ سرى عنه، فقال لي: يا خويلة قد أنزل الله فيك، وفي صاحبك، ثمّ قرأ عليّ: ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ١ ﴾ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا الَّتِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ٢ ﴾ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ٣ ﴾ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ٤ ﴾ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٤ ﴾ (المجادلة: ١-٤)، فقال لي رسول الله (ﷺ) مريه فليعتق رقبة، قالت: فقلت والله يا رسول الله ما عنده ما يعتق، قال: فليصم شهرين متتابعين، قالت: فقلت والله يا رسول الله إنّه شيخ كبير ما به من

صيام، قال: فليطعم ستين مسكيناً وسقا من تمر، قالت: قلت والله يا رسول الله ما ذاك عنده قالت، فقال رسول الله (ﷺ) فإنما صنعينه بعرق من تمر، قالت: فقلت وأنا يا رسول الله سأعينه بعرق آخر، قال: قد أصبت، وأحسن، فاذهبي فتصدقي عنه، ثم استوصي بابت عمك خيراً قالت ففعلت)) (١).

قد يكون في هذه الرواية إجمال يحتاج إلى بيان، لذلك سنطلب البيان من روايات أخرى، من ذلك نوع الجدل، ونوع الشكوى إلى الله تعالى اللذان ذكرهما القرآن بقوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾ وهذا ما يبينه رواية السيدة عائشة (رضي الله عنها)، والروايات الأخرى، فالشكوى هي في قولها: ((يا رسول الله، أكل شبابي، ونثرت له بطني، حتى إذا كبرت سني، وانقطع ولدي، ظاهر مني، اللهم إني أشكو إليك)) (٢).

(١) أخرج هذه الرواية بتمامها الإمام أحمد في (مسنده: ٤٥/٣٠٠-٣٠٢، حديث رقم (٢٧٣١٩))، وأبو داود في (سننه-باب الظهر: ٢/٢٢٦، حديث رقم (٢٢١٤)، وفي حديث رقم (٢٢١٥))، من طريق عن محمد بن إسحاق، عن معمر بن عبد الله بن حنظلة، عن يوسف ابن عبد الله بن سلام، فذكره، قال محققه (الأرنؤوط): إسناده ضعيف لجهالة معمر بن عبد الله بن حنظلة، فلم يرو عنه سوى محمد بن إسحاق، وقال ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام: ٤/٤٦٤): مجهول الحال، وقال الذهبى في (ميزان الاعتدال: ٤/١٥٥): كان في زمن التابعين، لا يعرف، وذكره ابن حبان في ثقافته، قلت: ما حدث عنه سوى ابن إسحاق بخبر مظاهرة أوس بن الصامت. أهـ، وبقيّة رجال الإسناد ثقاة، وأخرجه ابن الأثير في (أسد الغابة: ٧/٩٢) في ترجمة (خولة بنت ثعلبة) من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد، وابن حبان في (صحيحه-باب الظهر: ١٠/١٠٧، حديث رقم (٤٢٧٩)) وابن عبد البر في (الاستيعاب: ٤/١٨٣٠-١٨٣٣) مختصراً، في ترجمة (خولة بنت ثعلبة) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، به، وابن الجارود في (المنتقى من السنن المسندة ص: ٣٠٤، حديث رقم (٧٤٦))، والطبري في (تفسيره: ٢٣/٢١٩-٢٢٣)، والطبراني في (معجمه الكبير: ١/٢٢٥، حديث رقم (٦١٩))، وفي ٢٤/٢٤٧، حديث رقم (٦٣٣))، والمزي في (تهذيب الكمال: ٢٨/٣١٣) عند ترجمة معمر بن عبد الله، من طرق عن ابن إسحاق، به. وحسنه الحافظ في (الفتح: ٦٥٨/٧٦-٧٧).

(٢) طرف من حديث عائشة (رضي الله عنها)، رواه إسحاق بن راهويه في (مسنده: ٢/٢٢٢، حديث رقم (٧٣١))، والإمام أحمد في (مسنده: ٤٠/٢٢٨، حديث رقم (٢٤١٩٥))، بلفظ: "الحمد لله

إمّا الجدل فإِنَّهَا حين عرضت ذلك لرسول الله (ﷺ) قال لها: ((ما أراك ألاّ قد حرمت عليه))، فلم تستسلم، وإنّما أعادت عرض شكواها مؤكدة أنّ هذا القول الشنيع هو من فعل الجاهلية وأنّه لم يطلقها فكرّر الرسول عليه السلام قوله: ((ما أراك ألاّ قد حرمت عليه))، ، فعادت تلح مرة أخرى ، والرسول عليه السلام يكرّر قوله: ((ما أراك ألاّ حرمت عليه))، وهنا نزل جبريل عليه السلام بالوحي ولم تدرك خولة ذلك لذهولها بما هي فيه، ولم تنتبه إلاّ بعد تنبيهه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لها، تقول السيدة عائشة (رضي الله عنها) واصفة حالها: ((فلقد بكيت وبكى من كان في البيت؛ رحمة لها، ورقة عليها، فبينما هي كذلك بين يدي رسول الله (ﷺ) تكلمه، وكان

الذي وسع سمعه الأصوات، لقد جاءت خولة إلى رسول الله (ﷺ) تشتكي زوجها فكان يخفى عليّ كلامها، فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا..الآيَةَ﴾ (المجادلة: ١) ، وعلّقه البخاريّ بصيغة الجزم في (صحيحه -باب قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ، وقال الأعمش عن تميم عن عروة عن عائشة، قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات فأنزل الله تعالى على النبيّ (ﷺ) قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها :ص ٣٦٨٤، قبل الحديث رقم (٧٣٨٦))، ورواه عبد بن حميد في (مسنده:ص ٤٣٨ ، حديث رقم (١٥١٤)) بلفظ: " تبارك الذي وسع سمعه الأصوات، إن المرأة لتتاجي رسول الله (ﷺ) أسمع بعض كلامها... الحديث، وابن شبة في (تاريخ المدينة: ٢/٣٩٤)، والنسائي في (سننه الصغرى: كتاب الطلاق -باب الظهار: ٦/١٦٨ ، حديث رقم (٣٤٦٠))، وابن ماجه (في سننه: كتاب الإيمان وفضائل الصحابة -باب فيما أنكرت الجهمية: ١/ ٦٧ ، حديث رقم (١٨٨))، بلفظ ابن راهويه، وفي باب الظهار: ١/ ٦٦٦ ، حديث رقم (٢٠٦٣) ، بلفظ: " تبارك الذي وسع سمعه كل شيء، إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى علي بعضه، وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله (ﷺ) وهي تقول: يا رسول الله، أكل شبابي، ونثرت له بطني، حتى إذا كبرت سني، وانقطع ولدي، ظاهر مني، اللهم إني أشكو إليك، فما برحت حتى نزل جبرائيل بهؤلاء الآيات: ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها...﴾ (المجادلة :١)"، والطبريّ في (تفسيره: ٢٨/٥-٦)، والحاكم في (المستدرک: ٢/٢٣ ، حديث رقم (٣٧٩١))، بلفظ مقارب لابن ماجه في باب الظهار، قال :هذا حديث صحيح الإسناد، وأقره الذهبّي، والبيهقيّ في (سننه الكبرى: ٧/٣٨٢ ، حديث رقم (١٥٦٣٧))، من طريق أبي عبيدة ابن معن المسعوي. وفيه " يا رسول الله أكل شبابي، ونثرت له بطني حتى إذا كبرت سني وانقطع له ولدى ظاهر مني اللهم إني أشكو إليك. قالت عائشة (رضي الله عنها): فما برحت حتى نزل جبريل (ﷺ) بهؤلاء الآيات ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها﴾ قال: وزوجها أوس بن الصامت.

رسول الله (ﷺ) إذا نزل عليه الوحي يغط في رأسه ويتردد وجهه، ويجد برداً في ثناياه، ويعرق حتى يتحدر منه مثل الجمان، قالت عائشة: يا خولة إنه لينزل عليه ما هو إلا فيك، فقالت: اللهم خيراً فإني لم أبغ من نبيك إلا خيراً، قالت عائشة: فما سري عن رسول الله (ﷺ) حتى ظننت أن نفسها تخرج فرقا من أن تنزل الفرقة، فسري عن رسول الله (ﷺ) وهو يتبسم، فقال: يا خولة، قالت: لبيك، ونهضت قائمة فرحاً بتبسم رسول الله (ﷺ) ثم قال: قد أنزل الله فيك وفيه، ثم تلا عليها الآية ((

وحين انتهت هذه المأساة بنزول القرآن الكريم عادت خولة إلى بيتها مطمئنة لتجد زوجها لدى الباب قلقاً، يترقب فقال: يا خولة ما وارك؟ قالت خيراً وأنت ذميم، قد أمرك رسول الله أن تأتي أم المنذر بنت قيس فليأخذ منها شطر وسق من تمر فتصدق به على ستين مسكيناً، قالت خولة: فذهب من عندي حتى جاء به على ظهره، وعهدي به لا يحمل خمسة أوسق، قالت: فجعل يطعم مدين تمر لكل مسكين. (١)

وإن كانت هذه الروايات كشفت لنا عن بعض الإجمال في الرواية الأولى فإن ورود اسم أم المنذر بنت قيس يبقى مجهولاً، وهذا ما أزاحتها رواية أخرى تقول: أن أم المنذر بنت قيس (٢) سبق لها أن أعلنت رسول الله (ﷺ) أن لديها وسق تمر صدقة تحت تصرف رسول الله لذلك أحاله عليها.

كما أبانت بعض الروايات سبب عجزه عن الصيام على لسان خولة (رضي الله عنها) عندما قال لها عليه السلام: ((مريه فليصم شهرين متتابعين، فقالت: والذي بعثك بالحق، لو كلفته ثلاثة أيام ما استطاع، وكان الحر)) (٣)، فقد عللت سبب عدم

(١) أخرج هذه الرواية ابن سعد في (الطبقات: ٨/ ٣٧٨-٣٧٩)، وأوردها بلفظ مقارب الحلبى في (السيرة الحلبية: ٤٢/٣)، وابن العماد في (شذرات الذهب: ١٣٩/١-١٤١).

(٢) أم المنذر بنت قيس بن عمرو بن عبيد، من بني مازن بن النجار، هي أخت سليط بن قيس، إحدى خالات النبي (ﷺ)، أو عمته، أسلمت وبايعت رسول الله (ﷺ)، وصلت معه القبلتين، وروت عنه. (ينظر ترجمتها في: الطبقات الكبرى: ٨/ ٤٢٢، الثقات لابن حبان: ٣/ ٤٦١، أسد الغابة: ٧/ ٣٨٨، تهذيب الكمال: ٣٥/ ٣٨٧).

(٣) رواها أبو نعيم في (معرفة الصحابة: ٦/ ٣٣١٣، حديث رقم (٧٦٠٣)).

قدرته على الصيام أن الجو كان حاراً وأنه يحتاج إلى شرب الماء كثيراً مع كبر سنه ممّا يجعل الصوم له ممتعاً.

سبب الظهار:

أرجعت الصحابية الجليلة خولة بنت ثعلبة سبب الظهار إلى خلاف حصل بينها، وبين زوجها أوس بن الصامت (رضي الله عنه) ممّا أثار حفيظته فظاهر منها^(١) - وما سكتت عن بيانه السيدة خولة الأنصارية بينته بعض الروايات، من أنّها كانت امرأة جميلة ممتلئة، وشاهدها زوجها، وهي ساجدة تصلي، فثارت غرائزه، فأرادها فامتعت فحصل الظهار-، وقد يقول قائل لم امتعت، وهي تعلم أنّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أمر المرأة بطاعة زوجها في مثل هذه الأمور؟، والجواب من وجوه:

الوجه الأول: إنّ هذا حصل قبل التوجيه النبويّ.

الوجه الثاني: إنّها لم تعلم بهذا التوجيه.

الوجه الثالث: إنّها لم تمتنع مطلقاً وإنّما أرادت فسحة من الوقت ، لكنه ثارت ثائرتة لما كان يعنّيه من لمم ، كما ذكر في بعض الروايات.

الوجه الرابع: قد لا يكون هذا السبب صحيحاً وإن كان إبهام السيّد خوله له يشير إلى صحته، وسكت عنه حياءً.

ومهما يكن فالخلاف في الأسرة الواحدة في بعض الجزئيات لا يخل بتماسكها وحسن نسيجها، يدلل على ذلك أمور كثيرة في هذه الحادثة أهمها:

١. سرعة ندمه.

٢. إعلانها حبها له وحبها لها، وصلتها به وصلته بها.

٣. إلحاحها للعودة إليه لتسانده في أيام شيخوخته وضعفه.

٤. خمود أي حادثة سيئة بعدها ، كما لم يذكر عن حوادث سيئة قبلها.

(١) ينظر ص ٨: هامش ٢، وللمزيد ينظر: أسباب النزول للواحي: ٢٧٣-٢٧٤.

الأحكام :

أولاً: حكم الظهار والبراءة الأصلية.

يتفق الفقهاء من كل المذاهب الإسلامية على أن الأشياء قبل ورود الأحكام الشرعية هي البراءة الأصلية، ويعنون بهذا أنه لا حكم شرعي لها من وجوب، أو نذب، أو أباحة، أو كراهة، أو حرمة بل يعمل الإنسان على مألوف أعراف قومه حتى يأتي حكم الله فالخمر مثلاً كانت تعاقب بلا اعتراض من أحد، ولا منع من رسول الله (ﷺ) حتى جاء تحريمها بالنص القرآني، وكثير من الأحكام الشرعية التي جاء بها الرسول (ﷺ)، أو نزل بها القرآن الكريم كانت ملزمة قبل ورودها عن الشرع. وكذلك الظهار، فهو عند عرب الجاهلية طلاق بأن لا رجعة معه أبداً، لذلك عندما جاءت خولة (رضي الله عنها) إلى رسول الله (ﷺ) تحاوره في زوجها، وما حصل منه ، ولم يكن عند رسول الله (ﷺ) حكم شرعي رجع معها إلى قاعدة البراءة الأصلية، لذلك قال لها: ((ما أراك إلا قد حرمت عليه))، وهذا على جاري أعراف الناس، وحين البحث في الشكوى، وردت بعض الروايات عن رسول الله (ﷺ) قوله: ((ما أمرت في شأنك بشيء حتى الآن، ولكن ارجعي إلى بيتك، فإن أومر بشيء لا أغممه عليك إن شاء الله))^(١)، وبعد أن طال الحوار بينها وبين رسول الله (ﷺ) نزل الحكم الألهي في الظهار.

والظَّهَارُ لُغَةً: مصدر ظاهر، يظاهر، ظهَّارًا ، وظاهر الرجل من امرأته ظهَّارًا، وتظهر، وتظاهر إذا قال لها: أنت علي كظهر أمي، مشتق من الظهر ، وذكر الظهر باعتبار أن الظهر كناية عن الركوب، فالمرأة بمنزلة المركوب للرجل، ولهذا إذا طلقها قيل: نزل عن امرأته، يعني فارقتها، فالمرأة بمنزلة المركوب للرجل، فيمكن أن يكون عبراً بهذا لهذا السبب، وإذا قال: أنت علي كظهر أمي، يعني: أنت

(١) أخرج هذه الرواية الطبري في (تفسيره: ٢٣/٢٢٢)، والنَّعَلْبِيُّ في (تفسيره: ٩/٢٥٣)، والبغوي في (تفسيره: ٥/٣٨)، وابن عادل في (تفسيره اللباب: ص ٤٨٤١).

محرمة عليّ لا يحل ركوبك، وذلك أن تقول لها: أنت عليّ كظهر أمي، فكانت تطلق في الجاهلية بذلك. (١)

واصطلاحاً:

فقد عرفه الحنفية بأنه: هو أن يشبه الرجل امرأته، أو عضوا يعبر به عن بدنها، أو جزءاً شائعاً منها بعضو لا يحل النظر إليه من أعضاء من لا يحل له نكاحها على التأبيد.

وعرفه المالكية بأنه: تشبيه المسلم المكلف من تحل، أو جزأها بظهر محرم، أو جزئه.

وعرفه الشافعية بأنه: تشبيه الزوجة غير البائن بأنثى لم تكن حلاً.

وعرفه الحنابلة بأنه: أن يشبه امرأته، أو عضوا منها، بظهر من تحرم عليه على التأبيد، أو بها، أو بعض منها. (٢)

وقد استبشع العرب في جاهليتهم هذا الاستخدام لما فيه من تقزز يחדش شيم العرب، وكرامته في حفظ، وصيانة مكانة الأم، والأخت والبنات، لذلك لم يجعلوا للمتلبس بهذا الجرم أية حلية للخروج منه، فهو عندهم أعظم شناعة من الطلاق بل كان البعض منهم يستخدم الطلاق لتعذيب المرأة في سوء استخدامه حيث كان يطلق الزوجة، وحينما تقترب نهاية عدتها يرجعها ثم يطلقها، وهكذا دواليك حتى جاء الإسلام فوضع حداً لهذا التلاعب.

ففي حديث هشام بن عروة، عن أبيه: ((كان الرجل إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تتقضي عدتها كان ذلك له، وإن طلقها ألف مرة، فعمد رجل إلى امرأة له فطلقها، ثم أمهلها حتى إذا شارفت انقضاء عدتها ارتجعها، ثم طلقها، وقال: والله لا

(١) ينظر في (غريب الحديث لابن قتيبة: ١/ ٢٠٩، تهذيب اللغة: ٦/ ١٣٥، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/ ١٦٥، مختار الصحاح: ص: ١٩٧).

(٢) ينظر في: (الاختيار لتعليق المختار: ٣/ ١٦١، البحر الرائق: ٤/ ١٠٢، مختصر خليل: ص: ١٢٥، المهذب: ٤/ ١٩٠٩، تحفة المحتاج: ٨/ ١٧٧، المغني لابن قدامة: ٨/ ٥).

أوبك إلي، ولا تحلين أبداً))، فنزل الله عز وجل قوله: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَأَمَّا إِذَا

بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ (البقرة: ٢٢٩) أبطالاً لهذه الحال التي كانوا عليها.

أمّا الظهار فقد تعارفوا على جعله طلاقاً بآيناً بينونة كبرى لا يحق لصاحبه أن يعود إلى زوجته المظاهر منها أبداً ، وما هذه العقوبة الصارمة عندهم إلاّ جزاءً بقبح الجريمة التي ارتكبتها صاحبها، ومن هنا لا نستغرب حين نقرأ في روايات الحادثة أنّ الصحابيّ أوس بن الصّامت هو أول من ظاهر في الإسلام، فمكارم الأخلاق تبعد الرجل المتزن عن استخدام هذه الألفاظ المموجة لذلك لم تصدر من صحابي جليل طيلة الزمن الذي سبق هذه الحادثة ولعلّها عندما صدرت من أوس بن الصامت (رضي الله عنه) صدرت منه وهو في حالة نفسية مضطربة ، حيث وصف بأنه شيخ كبير قد ساء خلقه، والمراد بإساءة الخلق هنا قلة التحمل لما يعثور الشيخوخة من الألم، وأمراض تجعل صاحبها قليل الصبر .

لذلك لم نجد في تشريعنا الإسلامي في عصر الرسول عليه السلام تكرار لهذا الفعل الشنيع ، اللهم إلاّ ما وقع لصحابي آخر أراد أن يخرج نفسه كي لا يقع في محذور فظاهر ظهاراً مقيداً، لكنه لم يستطع الالتزام فوقع فيما أراد التخرج منه، فجاء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فحكم عليه بمثل ما حكم على أوس بن الصامت، فقد ورد أنّ الصحابي سلمة بن صخر^(١) ظاهر من زوجته مدة شهر رمضان كي لا يقع في محذورات شرعية في رمضان، لكنه وفي ضعف بشري قد وقع في المحذور، حيث واقع زوجته في نهار رمضان، فاستعان بأقاربه ليذهبوا معه إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرفضوا، فذهب منفرداً إلى رسول الله عارضاً عليه ما حصل له، فأمره الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام بعثق رقبة فاعتذر بعجزه عن ذلك، فأمره بصيام شهرين متتابعين فاعتذر قائلاً: "يا رسول الله وهل أصابني ما أصابني إلاّ من الصوم؟"، فأمره بإطعام ستين مسكيناً فاعتذر بفقره، قائلاً: والذي بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا

(١) وهو الصحابي سلمة بن صخر بن سليمان بن الصمّة الأنصاري، الخزرجي، يقال له : سلمان، ويقال له: البياضي لأته حالفهم، ظاهر من امرأته. (ينظر ترجمته في: معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٣/ ١٣٣٣، الاستيعاب: ٢/ ٦٤١، تهذيب الكمال: ١١/ ٢٤٤، الإصابة: ٣/ ١٢٦).

وحشاً ما لنا عشاء، فوجهه الرسول عليه السلام أن يأخذ صدقات قومه، فيعطي منها المساكين الستين، ويأكل هو وعياله ما زاد عن ذلك، فقال كلماته الطيبة مخاطباً قومه: " وجدت عندكم الضيق، وسوء الرأي، ووجدت عند رسول الله (ﷺ) السعة والبركة، وقد أمر لي بصدقتكم فادفعوها إلي. قال: فدفعوها إليه" (١).

والجدير بالذكر أن القرآن الكريم قد نبه على الخطيئة التي يقارن فيها الشخص بين ظهر أمه وظهر زوجه، ولكنه لم يحدد حكماً شرعياً لمن يظاهر، في سورة

الأحزاب بقوله تعالى ﴿ جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ۖ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ النَّسِيِّ تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلِكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ۖ وَاللَّهُ يَقُولُ

الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ (الأحزاب: ٤)، وذكر محمد عزت دروزة، أن هذه الآية نزلت قبل سورة المجادلة. (٢)

تصرف الإمام بالصدقات:

توضح لنا هذه الحادثة مسألة بالغة الأهمية في إدارة الدولة الإسلامية للأموال، حيث تدلل فقرة منها على أن الإمام يدير أموال الصدقات بما يراه مناسباً؛ وذلك من خلال صدقة أم المنذر بنت قيس فبعد أن أخبرت النبي عليه الصلاة والسلام أنها قد تصدقت بصدقة هي تحت أمره في طريق صرفها، وجد النبي (ﷺ) أن هذا الرجل المعدم والمخطئ بأن واحد أحقُّ بها، فصرفها إليه لأجل أن يدفعها للفقراء تعويضاً عن الذي أقترفه، وإذا كان الأمر هنا يقتصر على دفع غرامة الذنب

(١) رواه الإمام أحمد في (مسنده: ٢٦ / ٣٤٧، حديث رقم (١٦٤٢١))، وأبو داود في (سننه: كتاب الطلاق، باب في الظهار: ٢ / ٢٦٥، حديث رقم (٢٢١٣))، والترمذي في (سننه: أبواب التفسير - باب وفي سورة المجادلة: ٥ / ٢٥٨، حديث رقم (٣٢٩٩))، قال: هذا حديث حسن، وأخرجه أيضاً في (كتاب الطلاق - باب ما جاء في كفارة الظهار: ٢ / ٤٩٥، حديث رقم (١٢٠٠))، قال: هذا حديث حسن. يقال: سلمان بن صخر، ويقال: سلمة بن صخر البياضي، وابن ماجه في (سننه: كتاب الطلاق، باب الظهار: ١ / ٦٦٥، حديث رقم (٢٠٦٢))، والحاكم في (المستدرک: ٢ / ٢٢١، حديث رقم (٢٨١٥))، قال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٢) ينظر: التفسير الحديث: ٤٧١ / ٨.

للفقراء؛ فإن ذلك لا يقتصر على هذا فقط بل قد يتجاوزه إلى دفع المبلغ المطلوب، وما زاد يتصرف به وفق حوائج عائلته كما فعل النبي (ﷺ) مع الرجل الآخر، حيث وجهه بأخذ صدقات قومه، ودفع مستحقات المساكين عليه، وما زاد منها ينفقه على عياله الفقراء. وفي هذا أمر آخر وهو واجب الدولة أمام رعاياها، وأن لا تهمل الفقير يموت جوعاً، بل عليها مساعدته بكل الوسائل الممكنة سواء كان ذلك من بيت المال، أو بتوجيهه الوجهة الصحيحة للكسب، أو بجمع التبرعات له كي يعيش بها.

استعارة الثياب من الجارة:

تعلن السيدة خولة بنت ثعلبة (رضي الله عنها) أنها وبعد أن رفضت طلب زوجها، خرجت إلى جارتها تستعير منها بعض ثيابها لتتجمل بها في مقابلة الرسول عليه الصلاة والسلام، وهذا وإن كان خلقاً نبيلاً يدل على التعاون بين الجيران لكنه يتسق مع التوجيه النبوي في هذا الصدد كما هو صريح في حديث صلاة العيد حيث سألت أحدهن رسول الله أعلى أهدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج -تعني لصلاة العيد-؟ قال (ﷺ): ((لتلبسها صاحبته من جلبابها، ولتشهد الخير ودعوة المسلمين))^(١).

وهذا الأمر وإن كان سببه صلاة العيد ، فإنه يتعدى إلى كل ما هو خير، وقد قال الأصوليون : ((العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب))^(٢).

(١) أخرج الحديث بتمامه البخاري في (صحيحه في كتاب الحيض وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرِضُوا لِلنِّسَاءِ ﴾ (سورة البقرة: ٢٢٢) - باب شُهُودِ الْحَائِضِ الْعِيدِينَ: ١/١٢٣، حديث رقم (٣١٨)، وفي كتاب العيدين - باب خُرُوجِ النِّسَاءِ وَالْحَيِضِ إِلَى الْمُصَلَّى: ١/٣٣١، حديث رقم (٩٣١)، وفي باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد: ١/٣٣٣، حديث رقم (٩٣٧) ، وفي كتاب الحجّ -باب تَقْضِي الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلِّهَا: ٢/٥٩٥، حديث رقم (١٥٦٩)، ومسلم في (صحيحه : كتاب صلاة العيدين - باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المُصَلَّى: ٢/٦٠٥، حديث رقم (٨٩٠)). لمزيد الفائدة ينظر: وصايا الرسول (ﷺ) للنساء في الكتب الستة-دراسة تحليلية، رسالة ماجستير في الحديث النبوي ، قدمت من قبل نضال علي حسين، الجامعة العراقية-كلية أصول الدين، ٢٠٠٩م:صص: ١٤-٢٠.

(٢) ينظر :البحر المحيط في أصول الفقه: ٤/ ٢٦٩.

البحث عن الحكم الشرعي:

حين عاد أوس بن الصامت (رضي الله عنه) من نادي قومه وراود زوجه خولة بنت ثعلبة عن نفسها بعد أن ظاهر منها امتنعت من حيث أنهما لا علم لهما بالحكم الشرعي لحالهما، وصارحته بأنها لا يمكن أن تجيبه إلى طلبه هذا إلا بعد معرفة حكم الله ورسوله في ذلك، وإذا كانت بعض الروايات تقول أنها دفعته حتى أوقعته، إلا أن روايات أخرى تقول أنه طلب منها أن تذهب إلى رسول الله (ﷺ) لتسأله لأنه يستحي أن يذهب هو، فذهبت استجابة لذلك، وعلى هذا فهما متفقان على أخذ الحكم الشرعي من رسول الله عليه الصلاة والسلام، وما حصل من مراودة فإنها لا تتعارض مع رغبته في معرفة حكم الله فيما حصل، وهذا يعني أن المسلم حين يعترضه جهل في أمر يريد الإقدام عليه فلا بد له من أن يسأل أهل الذكر عن الحكم الشرعي لهذا الذي يريده، مثال ذلك شخص لا يملك المال لدفع الزكاة فلا يجب عليه معرفة أحكام الزكاة، أمّا إذا بلغ النصاب فيجب عليه معرفة أحكام الزكاة، وهكذا، فهذه الصحابية وزجها الجليلان بعد وقوع ما حصل لهما أقدمتا على استفتاء رسول الله (ﷺ) في ذلك، فكان الجواب ما قد ذكره القرآن الكريم.

مراجعة الأعلى:

دفعت الحال العصبية التي حلت ببيت خولة، والكارثة المتوقعة التي قد تعصف بأركان هذا البيت الفقير أن تتحامل على حياتها لتقف بين يدي النبي (ﷺ) تشكو إليه ما حلّ ببيتها مصرحة له عمّا تستحي منه النساء، يساندها في ذلك شجاعة معروفة عند نساء الأنصار، كما جاء في حديث عائشة (رضي الله عنها):
((نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَقَنَّهْنَ فِي الدِّينِ)) (١) .

ولم تتوقف رضي الله عنها حين قال لها رسول الله (ﷺ): ((ما أراك إلا قد حرمت عليه)) بل عادت تحاوره وتبرر حوارها بأن هناك فرقا بين الطلاق، والظهار فهو لم يطلقها بل ظاهرها، ومع علمها بأن رسول الله (ﷺ) يعلم الفارق بينهما ومع

(١) رواه مسلم في (صحيحه: كتاب الحيض-باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم): ٢٦١/١، حديث رقم (٣٣٢).

هذا قال لها ما قال إلا أنها تمسكت بهذا الخيط الرفيع الذي يعطيها الحق في الحوار والنقاش فظلت تكرره، وتلح عليه حتى أوجدت منفذاً لها عند رسول الله (ﷺ)، حيث أجابها مرة بقوله: ((ما أمرت في شأنك بشيء حتى الآن)) ، وهذا تحول كبير في مدار الحوار فبعد أن كان يكرر حكم العرق في حرمتها عليه بقوله: ((ما أراك إلا قد حرمت عليه))، أصبح ينتقل إلى إمكانية تغيير ذلك الحكم، وأنه ينتظر حكم الله فيه، حيث أنه لم يؤمر بشيء لا بموافقة الحكم الدارج ، ولا بالإعراض عنه إلى حكم شرعي مغاير.

ولعلَّ الحالة الحرجة التي مرت بها (رضي الله عنها) وخوفها من تحطيم بيتها وتشردها وضياح زوجها، وابن عمِّها الذي أحبته بعد أن طعن في السن، وهو بحاجة إلى امرأة ترعى شؤونه فهو في أشدَّ حالات الفقر والعجز والمرض، كلَّ هذا جعل منها لا تتهاون في الإلحاح، والبحث عن المخرج، ولكنها أبداً لم تخرج عن الأدب الرفيع والخلق السامي مع رسول الله (ﷺ) بل كلما أصدمت بقوله عليه السلام: ((ما أراك إلا قد حرمت عليه))، عادت تشتكي إلى الله تعالى بذل وخشوع أبكى كلَّ من كان في بيت النبوة كما قالت السيِّدة عائشة (رضي الله عنها) بل كادت نفسها تذهب، وهي تترقب انفراج الوحي عن حكم شرعي.

وقد كان النبيُّ عليه الصلاة والسلام يعرف هذا ويقدره قدره فلم يعنفها، ولم يتذمر من تكرارها الحوار لكنه (ﷺ) لا يملك حكماً ولا أمراً فهو مثلها في انتظار حكم الله وأمره، وأنا على يقين أن قلبه الكبير (ﷺ) كان يتفطر لحالها لكنه لا حول له ولا قوة ، فكان بانتظار التشريع الإلهي، وحين جاء الحكم بالحل انفجرت أسارير رسول الله (ﷺ) عن ابتسامة إزاحة الهم عنه قبل أن تتعرف هي الحكم الشرعي ، والذي جاء لختم هموم كلِّ نساء المسلمين من هذا الكابوس المرعب الذي سار عليه الجاهليُّون حتى أبطله الله تعالى في سورة المجادلة، فرضي الله عنها حيث كان إصرارها سبباً لهذا الحكم الشرعيِّ المبارك.

الهدوء في الخطاب:

رغم المصيبة الكبيرة التي حلَّت بهذه الصحابية الجليلة إلا أنها لم تفقدها توازنها ولم تجعلها تخرج عن سمت المسلمة الملتزمة بأدب القرآن الكريم وتوجيهاته

عند الحديث مع رسول الله (ﷺ) فقد ردت السيدة عائشة (رضي الله عنها) سكون هذه الصحابية حين تحاور رسول الله (ﷺ) حيث قالت: ((تبارك الذي وسع سمعه كل شيء، إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة، ويخفى علي بعضه، وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله (ﷺ) وهي تقول: يا رسول الله، أكل شبابي، ونثرت له بطني، حتى إذا كبرت سني، وانقطع ولدي، ظاهر مني، اللهم إني أشكو إليك، فما برحت حتى نزل جبرائيل بهؤلاء الآيات: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾^(١)، وفي رواية أخرى عنها (رضي الله عنها) قالت: ((الحمد لله الذي توسع لسمع الأصوات كلها، لقد جاءت المجادلة ، فكلمت رسول الله (ﷺ) وأنا في جانب البيت لا أدري ما تقول ..الحديث))^(٢).

وتأتي عظمة هذه المرأة من أنها خارجة عن المؤلف، فعادت النساء في مثل هذه الحال أن يولولن، ويرفعن أصواتهن، لكن هذه الصحابية الجليلة التزمت التزاماً بتوجيهات القرآن الكريم في مخاطبة الرسول (ﷺ) كما أرشدنا القرآن الكريم بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (الحجرات: ٢).

الوصية في الزوج الضعيف:

حين وصفت خولة (رضي الله عنها) زوجها بصفاتٍ هي فيه، والتي تسببت بما وقع لهما من البلاء، حيث وصفته بأنه ((ساء خلقه وضجر))، لم يرض ذلك رسول الله (ﷺ) ولم يقرأها على ذلك، بل أوصاها به خيراً فقال عليه الصلاة والسلام مصغراً اسمها عطفاً منه، وتلييناً لقلبها : ((يا خويلة: ابن عمك شيخ كبير، فانقي الله فيه))، ولم يكتف بهذا بل أكده (ﷺ) حيث انتهت المأساة بالفرج القريب

(١) أخرج هذه الرواية ابن ماجه في(سننه:كتاب الطلاق-باب الظهار: ١/ ٦٦٦، رقم(٢٠٦٣))، والحاكم في(المستدرک:تفسير سورة المجادلة:٢/٥٢، رقم(٣٧٩١))، قال الحاكم: وزوجها أوس بن الصامت، هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي فصححه.

(٢) سبق تخريجها، ينظر ص: ٨، هامش ٢.

حيث جاء القرآن الكريم بالحل فقال لها رسول الله (ﷺ): ((...فأذهبي فتصدقي به عنه ، ثم استوصي بآبن عمك خيراً)).

فالرسول الأعظم (ﷺ) مع علمه بصحة ما وصفته به لكنّه الرؤوف الرحيم أبى أن يترك لها العنان أن تطعن به أيام شيخوخته فهو مثلها أعطاهما مثل ما أعطته أيام شبابيهما.

عمر بن الخطاب أمير المؤمنين يقف إجلالاً لها.

خرج عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وهو إذ ذاك أمير المؤمنين من المسجد فلقي خولة بنت ثعلبة في طريقه فسلم عليها فردت السلام واستوقفته فوقف معها طويلاً حتى تذكر بعض الروايات أنه وضع يديه على منكبيها، ومما تحدثت به معه واعظة أياه قائلة: " هيه يا عمر، عهدتك وأنت تسمي عميراً في سوق عكاظ تصارع الصبيان، فلم تذهب الأيام والليالي حتى سميت عمر، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين، فاتق الله في الرعية، واعلم أنه من خاف الوعيد قرب منه البعيد، ومن خاف الموت خشي الفوت، فبكى عمر (رضي الله عنه) " ، فاعترضها بعض من كان في معية أمير المؤمنين (الجارود العبدى) ^(١) قائلاً: "هيه، فقد أكثرت، وأبكيت أمير المؤمنين، فقال له عمر رضي الله عنه وعنهما: أما تعرف هذه؟ ، هذه خولة التي سمع الله قولها من سمائه، فعمر والله أجدر أن يسمع لها" ^(٢) ، في رواية فقال له

(١) الجارود العبدى: صحابي جليل اسمه بشر، واختلف في اسم أبيه، فقيل: المعلى أو العلاء، وقيل: عمرو، يكنى أبا غياث، وقيل: أبا عتاب، استشهد سنة ٢١هـ). (ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري: ٢/٢٣٦، الاستيعاب: ١/٢٦٢، الإصابة: ٨/١١٦، تهذيب التهذيب: ٢/٥٣).

(٢) رواه ابن شبة في (تاريخ المدينة: ٢/٣٩٤، ٢/٧٧٣)، وفي إسناده خلود بن دعلج السدوسي، ضعيف سيء الحفظ. (تقريب: ١٩٥)، وفيه انقطاع بين (قتادة بن دعامة - وهو ثقة من الرابعة) وبين عمر (رضي الله عنه)، فالأثر ضعيف. هذا وفي هذا الخبر أن التي سمع الله قولها هي خولة بنت حكيم امرأة عبادة بن الصامت، بدل خولة بنت ثعلبة، زوجة أخيه أوس بن الصامت، وقد أفاد ابن عبد البر في (الاستيعاب: ٤/١٨٣١)، وتبعه ابن حجر في (الإصابة: ٨/٦٩) بأن في هذا وهم، وخلود ضعيف سيء الحفظ، وإنما هي امرأة أوس بن الصامت على الاختلاف في اسم أبيها، ورواه ابن كثير في (تفسيره: ٨/٦٧) بإسناد ابن أبي حاتم، عن أبي يزيد، وفيه: "لقيت امرأة عمر

قائل: " حبست النَّاسَ لأجل هذه العجوز، قال عمر بن الخطاب: ويحك وتدري من هذه؟ قال: لا، قال: هذه امرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سماوات، هذه خولة بنت ثعلبة، والله لو لم تتصرف عني إلى الليل ما انصرفت حتى تقضي حاجتها"^(١)، وفي رواية أخرى: فقيل له: يا أمير المؤمنين أتقف لهذه العجوز هذا الموقف؟ . قال (ﷺ): " والله لو حبستني من أول النهار إلى آخره ما زلت إلا للصلاة المكتوبة، إنَّها خولة بنت ثعلبة سمع الله قولها من فوق سبع سموات، أسمع رب العالمين قولها ولا يسمعه عمر".^(٢)

وبعد هذا أقول: هذا السرد للقصة راعيت فيه الأصوب من الروايات، حيث وردت روايات كثيرة بعضها مخالف للصواب كالرواية التي نسبت إلى عمر بن الخطاب (ﷺ) أنه اسمها خولة بنت حكيم، وأنَّها امرأة عبادة بن الصامت، وهو خطأ بل هي زوجة أخيه أوس بن الصامت، كما ذكرت بعض الروايات بديلاً عن قولها: " يروع الصبيان لعصاك" ترعى الضأن بعصاك"^(٣)، ولعلَّ ترويع الصبيان هو الأشبه بحال عمر بن الخطاب من القوة والشجاعة الموصوف بها طيلة عمره، بل ولعلَّ تسميته (عمير) جاءت من هؤلاء الصبية المقهورين بسوطه فأطلقوها عليه - حسداً منهم لقوته وبطشه بهم آنذاك.

والذي نريد أخذه في موضوعنا من هذه الحادثة هو إعظام الخليفة الراشد عمر ابن الخطاب لهذه الصحابية الجليلة التي سمع الله تعالى شكواها واستجاب لطلبها فنزل بسببها حكم شرعي حل معضلة كان الناس - وخاصة النساء - يجابهونها.

يقال لها: خولة بنت ثعلبة، وهو يسير مع الناس فاستوقفته... قال هذه امرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سماوات، هذه خولة بنت ثعلبة، والله لو لم تتصرف عني إلى الليل ما انصرفت عنها حتى تقضي حاجتها إلا أن تحضر صلاة فأصليها، ثم أرجع إليها حتى تقضي حاجتها"، قال ابن كثير: هذا منقطع بين أبي يزيد وعمر بن الخطاب، وقد روي من غير هذا الوجه.

(١) أوردها ابن العماد في (شذرات الذهب: ١/١٤٢).

(٢) أوردها القرطبي في (تفسيره: الجامع لأحكام القرآن: ١٧/ ٢٦٩-٢٧٠)، وابن العادل في (تفسيره:

اللباب: ١٨/ ٥١٤-٥١٥)، الخلوئي في (تفسيره= السراج المنير: ٤/٢١٩).

(٣) أخرج هذه الرواية ابن عبد البر في (الاستيعاب: ٤/١٨٣١).

المبحث الثالث

نزول القرآن الكريم بين الفور والتراخي

معلوم للباحثين أنّ القرآن الكريم قد ينزل بلا سبب، وقد ينزل على سبب، وما يكون لسبب قد ينزل فوراً، وقد يتأخر أياماً بل أشهراً، ولعلمهم تناولوا هذا الموضوع بتفاصيل، وما نقف عنده في بحثنا هو المقارنة بين النزول الفوري لحادثة خولة وزوجها فيما تأخر شهراً في حادثة (الأفك) وأكثر من خمسين يوماً في حادثة (الثلاثة الذين خلفوا في معركة تبوك).

والذي أراه : أنّ في حادثة الأفك ، والثلاثة الذين خلفوا، اختبار وتمحيص للأمة كلها وليس لمن حصلت لهم فقط، أمّا حادثة المظاهر منها زوجها فليس فيها هذا المعنى، وتفاصيل ذلك كالآتي:

أولاً: حديث الأفك:

قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ

لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النور: ١١).

واتهام زوج النبي (ﷺ) بالفاحشة هو اتهام يحمل كذبه منذ اللحظات الأولى لابتناعه للأسباب الآتية:

١- يخبر الله تعالى في نص كتابه العزيز أنّ أزواج النبي مطهرات من الرجس، حيث

يقول تعالى مخاطباً زوجات النبي (ﷺ) حصراً: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ

الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ (٣٣) وَأَذْكُرَنَّ مَا بُدِئَ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ

اللَّهِ وَالْحِكْمَةَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٣، ٣٤).

فهل يعقل أن يقع لإحداهن ما يخل بالطهر الذي حكم الله به لهنّ وقوعاً؟، اللهم إلا من المنافقين أو ممّن لا يسلم بصدق القرآن الكريم.

٢- أمّا عائشة- المفترى عليها- فإنّ لها ميزة أخرى إضافة إلى دخولها في النص القرآني مع زوجات رسول الله (ﷺ) وهذه الميزة أن زواج رسول الله (ﷺ) بها لم يأت باختيار من الرسول عليه السلام بل بإمضاء من الله تعالى ، كما جاء في رواية البخاري، ومسلم أنّ رسول الله (ﷺ) رأى رؤيا- ورؤيا الأنبياء وحي- ولثلاث ليال متتاليات ملكاً يأتيه بقطعة من حرير مرسوم عليها صورة السيدة عائشة ويقول له هذه امرأتك فيجيب الرسول عليه السلام بقوله: ((أن يك هذا من عند الله يمضه))^(١)، وقد تم هذا الزواج فهو أذن من عند الله وإمضائه، ترى فهل يختار الله تعالى لرسوله امرأة يعلم أنّها ستقع فيما لا يليق ببیت الطهر والنبوة؟ حاشاهما وحاشاها.

أمّا لماذا تأخر نزول براءتها، فواضح جداً لمن يقرأ الآيات القرآنية التي أوردناها بتدبر، يدرك السبب وهو: اختبار الأمة فيما تذهب إليه في مثل هذه المواقف لتعبر كفة المؤمنين كما قال أبو أيوب الأنصاري لزوجته حينما تحاروا فقالت له أم أيوب: ((يا أبا أيوب، ألا تسمع ما يقول الناس في عائشة؟، قال: بلى، وذلك الكذب، أكنت يا أم أيوب فاعلة؟، قالت: لا والله ما كنت لأفعله، قال: فعائشة والله خير منك))^(٢).

وهذا الذي قاله أبو أيوب قاله المؤمنون، وأشاد به القرآن الكريم، بقوله

تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ

^(١) رواه البخاري عن عائشة (رضي الله عنها) في (صحيحه: كتاب مناقب الأنصار-باب تزويج النبي (ﷺ) عائشة، وقدمها المدينة، وبنائه بها: ٥/ ٥٥، حديث رقم(٣٨٩٥)، وفي كتاب النكاح-باب نكاح الأبقار: ٥/٧، حديث رقم(٥٠٧٨)، وفي باب النظر إلى المرأة قبل التزويج: ٧/١٤، حديث رقم(٥١٢٥)، وفي كتاب التعبير-باب كشف المرأة في المنام: ٩/٣٦، حديث رقم(٧٠١١)، وفي باب ثياب الحرير في المنام: ٩/ ٣٦، حديث رقم(٧٠١٢)، ومسلم في (صحيحه: فضائل الصحابة- باب في فضل عائشة: ٤/ ١٨٨٩، حديث رقم(٢٤٣٨)، بلفظ: قال رسول الله (ﷺ): "أريتك في المنام ثلاث ليال، جاءني بك الملك في سرقة من حرير... فأقول: إن يك هذا من عند الله، يمضه"، وعند البخاري "أريتك في المنام مرتين".

^(٢) ينظر: مغازي الواقدي: ٢/٤٣٤، سيرة ابن هشام: ٢/٣٠٢-٣٠٣.

مُؤْمِنِينَ (النور: ١٢)، وليكشف عوار المنافقين، والذين في قلوبهم مرض، لتقع السياط على جلودهم التي استحقت الألم كما سببوا الألم لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى آل بيته الأطهار.

ثانياً - الثلاثة الذين خلفوا:

استعد رسول الله (ﷺ) لمعركة تبوك ، وطلب من المسلمين الاستعداد لها لكونها بعيدة الشقة وفي وقت حار، ثم ساروا إليه وعندما عاد منها جاء المتخلفون يعتذرون بشتى الأعذار غير أنّ ثلاثة من المتخلفين لم يرغبوا في الاعتذار الكاذب بل أعلنوا أمام رسول الله (ﷺ) أنّهم لا عذر لهم، فهذا أحدهم وهو كعب بن مالك (رضي الله عنه) يقول: فجئته فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب، ثم قال: تعال، فجئت أمشي حتّى جلست بين يديه فقال لي: ما خلفك، ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟ ، . فقلت: بلى، إنّني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا، لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر، ولقد أعطيت جدلاً، ولكني والله، لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني، ليوشكنّ الله أن يسخطك علي، ولئن حدثتك حديث صدق، تجد عليّ فيه، إنّني لأرجو فيه عفو الله، لا والله، ما كان لي من عذر، والله ما كنت قط أقوى، ولا أيسر مني حين تخلفت عنك، فقال رسول الله (ﷺ): " أمّا هذا فقد صدق، فقم حتّى يقضي الله فيك" (١).

وهذا يعني أنّ رسول الله (ﷺ) ومنذ البداية قد أخبر عن صدق هؤلاء المؤمنين لكن لم ينزل فيهم قضاء الله إلاّ بعد خمسين يوماً كما أخبر كعب بن مالك؟. وما ذلك إلاّ لإعطاء درس للمسلمين وتحذيراً لهم من الوقوع فيما وقع فيه هؤلاء الصادقون حيث إنّ انتظارهم طال حتى تزلزلت الأرض تحت أقدامهم كما وصفها

(١) طرف من حديث أخرجه البخاري في (صحيحه: كتاب المغازي-باب حديث كعب بن مالك، وقول الله عزّ وجلّ: {وعلى الثلاثة الذين خلفوا} (التوبة ١١٨): ٣/٦، حديث رقم (٤٤١٨))، ومسلم في (صحيحه: كتاب التوبة-باب حديث توبة كعب بن مالك : ٢١٢٠/٤، حديث رقم (٢٧٦٩)).

القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ۝﴾ (التوبة: ١١٨).

إذن فتأخر التوبة له مغزى عظيم من الصقل، والتمحيص لهؤلاء الثلاثة أولاً ودرس للآخرين لعدم سلوك دربهم وان كانوا صادقين فيما قالوه، ونؤكد ذلك بقول كعب بن مالك: " حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله (ﷺ) عن كلامنا، فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلة، وأنا على ظهر بيت من بيوتنا، فبينما أنا جالس على الحال التي ذكر الله، قد ضاقت علي نفسي، وضاقت علي الأرض بما رحبت، سمعت صوت صارخ، أوفى على جبل سلع بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أبشر، قال: فخررت ساجدا، وعرفت أن قد جاء فرج" (١).

ثالثاً: حادثة الظهر

أمّا حادثة الظهر فلا تحمل أي شيء ممّا حصل في حادثتي الأفك، والذين تخلفوا، فهي مجرد خطأ وقع فيه شخص تحت تأثير المرض في مسألة لم يرد فيها تشريع سابق وجاءت المرأة الصالحة تستفتي رسول الله (ﷺ) فيما هم فاعلوه ، فنزل القرآن الكريم مبيناً حكم ما سألوا عنه ، وأن كان فيه نوع تكريم لهم فلا يعني هذا أن تأخر الوحي في بعض المسائل ليس فيه تكريم لأصحابها بل لكل أمر متطلباته والخالق العظيم أدرى كيف ينزل آياته على رسوله الكريم (ﷺ).

(١) المصدر السابق ، وينظر: سيرة ابن هشام: ٢/ ٥٣٥.

الخاتمة

بعد هذا العرض لحادثة الظهر والمجادلة فيه، وكيف وقفت هذه الصحابية الجليلة خولة بنت ثعلبة تشتكي إلى الله حالتها المريرة ان استمر حكم الجاهلية في الظهر، وأنه طلاق بائن لا رجوع معه إلى بيت الزوجية، نأتي الآن لنخلص ما عرضناه في هذا البحث:

أولاً: الملجأ الوحيد للمسلمين رجالاً ونساءً في حل مشكلاتهم بما يتلج القلب ويعيد الاطمئنان هو الرحمة المهداة رسول الله (ﷺ)، فما أن أحست خولة وزوجها أوس أنهما قد وقعا في ورطة أدركا أن لا يخلص لهما منها إلا اللجوء إلى رسول الله (ﷺ)، وهكذا كان.

ثانياً: اسرعت خولة إلى بيت رسول الله (ﷺ) وجلست بين يديه تبت له حزنها وتشتكي سوء خلق زوجها.

ثالثاً: لم تستسلم حين أخبرها النبي بقوله: " لا أظنك إلا حرمت عليه"، بل ذهبت تطلب ابطال هذا الحكم الجاهلي بآخر، آلهي يعيد للناس استقرارها، واستمرت في هذا الحوار طويلاً.

رابعاً: كان حوارها هادئاً لا يخرج عن سمت الأدب في محادثة الرسول عليه السلام مع صعوبة الموقف التي هي به.

خامساً: استجاب الله لطلبها وأنزل حكم الظهر فعادت إلى زوجها بالحل، وعادت إلى الأمة بالراحة والطمأنينة .

سادساً: هذا الموقف الشجاع منها جعل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يقف إجلالاً لها.

سابعاً: يبين البحث أن نزول القرآن، فوراً أو متراخياً يتماشى مع حال الحادثة، فلمّا كان حال المجادلة لا يقبل التأخير نزل فوراً، فيما تأخر في مواطن أخرى؛ لأسباب أبرزها الاختبار والتمحيص، والله أعلم.

المصادر

القرآن الكريم

١. أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن، الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، حققه: الحميدان، الناشر: دار الإصلاح-الدمام، ط ٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٢. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر، ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، حققه: البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م. عدد الأجزاء: ٤.
٣. الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، حققه: عبد الموجود، ومعوض، الناشر: دار الكتب العلميّة- بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ،
٤. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي بن قليج، علاء الدين (ت ٧٦٢هـ) حققه: عادل بن محمد، الناشر: الفاروق الحديثة، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٥. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين بن إبراهيم، ابن نجيم (ت ٩٧٠هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، ط ٢.
٦. البداية والنهاية، للمؤلف: أبي الفداء، ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، حققه: التركي، الناشر: دار هجر، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٧. البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨هـ)، حققه: عويضة، الناشر: دار الكتب العلميّة- بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٨. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، حققه: التدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٩. التاريخ الكبير لأبي عبد الله البخاري (ت ٢٥٦هـ)، طبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن.
١٠. تاريخ المدينة لابن شبة، لعمر بن شبة، أبي زيد (ت ٢٦٢هـ)، حققه: شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد- جدة، ١٣٩٩ هـ.
١١. تفسير الرّازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، لأبي عبد الله، فخر الدين، الرّازي (ت ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط ٣، ١٤٢٠ هـ.

١٢. تفسير الطَّبْرِي=جامع البيان عن تأويل آي القرآن،لمحمَّد بن جرير،أبي جعفر الطَّبْرِي (ت ٣١٠هـ)،حقَّقه:التُّرْكِيُّ،النَّاشِر: دار هجر، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
١٣. تفسير القرآن العظيم(لابن كثير)،لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير(ت ٧٧٤هـ)،حقَّقه:شمس الدِّين،النَّاشِر: دار الكتب العلميَّة، ط ١، ١٤١٩ هـ.
١٤. تفسير الماوردي=النكت والعيون،لأبي الحسن علي بن محمد،الماوردي(ت ٤٥٠هـ)، حقَّقه:السيد ابن عبد المقصود،الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت.
١٥. تفسير غريب ما في الصَّحَّاحين البخاريِّ ومسلم،لأبي عبد الله، الحميدي (ت ٤٨٨هـ)،حقَّقه:د.زبيدة، النَّاشِر: مكتبة السُّنة-القاهرة، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
١٦. تهذيب الأسماء واللُّغات،لأبي زكريَّا، محيي الدِّين النَّوويِّ (ت ٦٧٦هـ)،النَّاشِر: دار الكتب العلميَّة، بيروت - لبنان.
١٧. تهذيب الكمال في أسماء الرُّجال،لأبي الحجاج،جمال الدِّين المزيِّ (ت ٧٤٢هـ)، حقَّقه:د. بشار عواد، النَّاشِر:مؤسسة الرِّسالة-بيروت، ط ١، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
١٨. الثقات،لابن حبان أبي حاتم (ت ٣٥٤هـ)، النَّاشِر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدِّكن الهند، ط ١، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣.
١٩. جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير، أبو جعفر الطبري(ت ٣١٠هـ)، حقَّقه:أحمد محمد شاكر،الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٢٠. الجامع المسند الصَّحيح المختصر من أمور رَسول الله(ﷺ) وسننه وأيامه=صحيح البخاريِّ،لأبي عبد الله البخاريِّ،حقَّقه:الناصر، النَّاشِر: دار طوق النِّجاة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
٢١. الجامع لأحكام القرآن=تفسير القرطبيِّ،لأبي عبد الله، شمس الدِّين القرطبيِّ(ت ٦٧١هـ)، حقَّقه:البردونيِّ، النَّاشِر: دار الكتب المصريَّة-القاهرة، ط ٢، ١٩٦٤ م.
٢٢. الجرح والتَّعديل،لأبي محمَّد عبد الرَّحمن،ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)،النَّاشِر: دائرة المعارف العثمانية-بحيدر آباد الدِّكن -الهند، ط ١، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.
٢٣. رد المحتار على الدرِّ المختار،لابن عابدين، محمَّد أمين بن عمر(ت ١٢٥٢هـ) النَّاشِر: دار الفكر-بيروت، ط ٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٢٤. الزَّاهِر فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ، لِأَبِي بَكْرِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ)، حَقَّقَهُ: د. صَالِحُ الضَّامِنِ، النَّاشِرُ: مُؤَسَّسَةُ الرَّسَالَةِ - بَيْرُوتَ، ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٢٥. سَنَنُ ابْنِ مَاجِهَ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ، ابْنِ مَاجِهَ (ت ٢٧٣هـ)، حَقَّقَهُ: مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِي، النَّاشِرُ: دَارُ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ، فَيَصِلُ عَيْسَى الْبَابِيُّ الْحَلْبِيُّ.
٢٦. سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ، لِأَبِي دَاوُدَ سَلِيمَانَ السَّجِسْتَانِيَّ (ت ٢٧٥هـ)، حَقَّقَهُ: مُحَمَّدُ مَحْيِي.
٢٧. السُّنَنُ الصَّغِيرُ، لِأَبِي بَكْرٍ، أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبِيهَقِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، حَقَّقَهُ: قَلْعَجِي، النَّاشِرُ: جَامِعَةُ الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ - بَاكِسْتَانَ، ط ١، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.
٢٨. سِيرَةُ ابْنِ إِسْحَاقَ، لِمُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ (ت ١٥١هـ)، حَقَّقَهُ: سَهِيلُ زَكَارَ، النَّاشِرُ: دَارُ الْفِكْرِ - بَيْرُوتَ، ط ١، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
٢٩. السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامَ، لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامَ، جَمَالَ الدِّينِ (ت ٢١٣هـ)، حَقَّقَهُ: مُصْطَفَى السَّقَّاءِ، النَّاشِرُ: مُصْطَفَى الْبَابِيُّ الْحَلْبِيُّ وَأَوْلَادُهُ، ط ٢، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م.
٣٠. الصَّحَاحُ تَاجُ اللُّغَةِ وَصَحَاحُ الْعَرَبِيَّةِ، لِأَبِي نَصْرِ الْجَوْهَرِيِّ الْفَارَابِيِّ (ت ٣٩٣هـ)، حَقَّقَهُ: أَحْمَدُ عَطَّارَ، النَّاشِرُ: دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَائِينِ - بَيْرُوتَ، ط ١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٣١. صَحِيحُ ابْنِ حَبَّانَ بِتَرْتِيبِ ابْنِ بَلْبَانَ، لِمُحَمَّدَ بْنِ حَبَّانَ، أَبِي حَاتِمَ (ت ٣٥٤هـ)، حَقَّقَهُ: الْأَرْنَؤُوطُ، النَّاشِرُ: مُؤَسَّسَةُ الرَّسَالَةِ - بَيْرُوتَ، ط ٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٣٢. الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ، ابْنِ سَعْدَ (ت ٢٣٠هـ)، حَقَّقَهُ: إِحْسَانُ عَبَّاسَ، النَّاشِرُ: دَارُ صَادِرَ - بَيْرُوتَ، ط ١، ١٩٦٨ م.
٣٣. غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامَ (ت ٢٢٤هـ)، حَقَّقَهُ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْمَعِيدِ، النَّاشِرُ: مَطْبَعَةُ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، حَيْدَرَآبَادِ - الدِّكْنِ، ط ١، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
٣٤. غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي سَلِيمَانَ، الْخَطَّابِيَّ (ت ٣٨٨هـ)، حَقَّقَهُ: الْغُرَبَاوِيُّ، النَّاشِرُ: دَارُ الْفِكْرِ، بَدُونِ طَبْعَةَ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
٣٥. فَتْحُ الْبَارِيِّ شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، لِابْنِ حَجَرَ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، النَّاشِرُ: دَارُ الْمَعْرِفَةِ - بَيْرُوتَ، ١٣٧٩ هـ.
٣٦. الْكَافِي فِي فِقْهِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، لِابْنِ قَدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (ت ٦٢٠هـ)، النَّاشِرُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٣٧. الكشف والبيان عن تفسير القرآن ، لأبي إسحاق الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، حققه: ابن عاشور، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢، هـ-٢٠٠٢ م.
٣٨. المجتبى من السنن (الصُّغرى)، لأبي عبد الرحمن، النَّسائي (ت ٣٠٣هـ)، حققه: أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية-حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٣٩. المزهَر في علوم اللُّغة وأنواعها، لعبد الرَّحمن، جلال الدِّين السيوطي (ت ٩١١هـ)، حققه: منصور، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
٤٠. المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، حققه: مصطفى عبد القادر، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٤١. مسند الإمام أحمد بن حنبل، للمؤلف: أبي عبد الله، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، حققه: الأرنؤوط، آخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٤٢. المسند الصَّحيح المختصر، لمسلم بن الحجاج، أبي الحسن (ت ٢٦١هـ)، حققه: مُحمَّد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي-بيروت.
٤٣. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حبان، (ت ٣٥٤هـ) حققه: مرزوق، الناشر: دار الوفاء-المنورة، ط١، ١٤١١ هـ-١٩٩١ م.
٤٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس، أحمد بن محمد (ت نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية-بيروت.
٤٥. معالم التنزيل في تفسير القرآن=تفسير البغوي، لابن مُحمَّد بن الفراء البغوي (ت ٥١٠هـ)، حققه: المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط١، ١٤٢٠ هـ.
٤٦. المعجم الكبير، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، حققه: حمدي السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط٢.
٤٧. معرفة الصحابة لابن مندة، لأبي عبد الله محمد، ابن مندة (ت ٣٩٥هـ)، حققه: صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٤٨. معرفة الصحابة، لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، حققه: العزازي، الناشر: دار-الرياض، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٤٩. المغني لابن قدامة، لأبي محمد موفق الدين، ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، بدون طبعة.